



بيان صادر عن المجموعات الاغترابية :

تعديل قانون الانتخابات شرط أساسي للمساواة بين الناخبين المقيمين وغير المقيمين

انطلاقاً من حقنا الدستوري بالاقتراع كمواطنين غير مقيمين من دون أي تمييز ، ونظراً لما يشكّله الاقتراع من ضمانة للاستمرار في ممارسة حقوقنا السياسية بشكل فعّال، وبما أن قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب رقم 44/2017 ينصّ على اعتماد قاعدة المقاعد الستة المخصصة للمغتربين بدءاً من انتخابات 2026، بادرنا نحن، كمجموعات اغترابية، إلى طرح تعديلات على القانون المذكور.

تهدف هذه التعديلات إلى ضمان حق اللبنانيين غير المقيمين في الاقتراع ضمن دوائرهم الانتخابية الأصلية، وإلغاء المقاعد الستة المخصصة للمغتربين. وقد تمّ هذا العمل بالشراكة مع نواب أصغوا لصوت الاغتراب وتفاعلوا معه بجديّة ومسؤولية.

وقد أثمرت هذه الجهود عن تقدّم تسعة منهم باقتراح قانون ينصّ بشكل أساسي على الآتي:

1. الإلغاء التام لقاعدة المقاعد الستة المخصصة لغير المقيمين وتكريس حق الناخب غير المقيم في الاقتراع حسب مكان قيده، بما يضمن للاغتراب حق الاقتراع للمقاعد الـ 128 كما كان الحال عليه في انتخابات العاميين 2018 و2022.
2. إلغاء اعتبار "الاغتراب" دائرة انتخابية واحدة عبر تعديل المادة التي تنظّم العملية الانتخابية بالخارج على أساس النظام النسبي ودائرة انتخابية واحدة للمقاعد الستة، لأن خلق دائرة انتخابية هجينة تمتدّ على القارات الست، يصعّب من حملات المرشحين، ويحد من تأثير قوة الصوت الاغترابي.
3. توسيع دائرة مشاركة المغتربين في الانتخابات النيابية عبر فتح باب التسجيل لمدة 6 أشهر على أن تبدأ في 20 أيار وتنتهي في 20 تشرين الثاني من السنة التي تسبق الانتخابات، ذلك علماً بأنه في انتخابات 2018 و2022 اقتصرت المهلة على شهر و20 يوماً فقط، وأن القانون لم يحدّد مهلة لفتح باب التسجيل تاركاً هذه المسألة لتقدير وزارتي الخارجية والداخلية.
4. خفض العدد المطلوب للناخبين المسجلين في المركز الانتخابي الواحد من 200 إلى 100 ناخب واعتبار البعثات الدبلوماسية المعتمدة المقيمة وغير المقيمة مركزاً انتخابياً واحداً عند احتساب عدد الناخبين المسجلين.

وقد جاء هذا الاقتراح نتيجة تواصل وتشاور سابق بين المجموعات الاغترابية والنواب والكتل السياسية، حيث تمّت مناقشته بشكل مفصّل وصولاً الى تأمين أوسع توافق حوله.

وإننا إذ نشكّن جهود النواب الداعمين لهذا الاقتراح، نحثّ مجمل الكتل البرلمانية على تبني هذا الطرح، كما نحثّ هيئة مكتب المجلس على إدراج اقتراح القانون على جدول أعمال أول هيئة عامة لإقراره في أقرب فرصة ممكنة.

في 13 أيار 2025

المجموعات الموقّعة:

